مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية
العدد الثامن – المجلد الثاني
نوفمبر 2018 م
ISSN: 2522-3380

المجلة العربية للعلوم و نشر الأبحاث
Arab Journal of Sciences & Research Publishing
AJSRP

دَوْر الحماية الاجتماعية في تكيّف المعنفات أسرياً
– دراسة تطبيقية على دار الحماية الاجتماعية بمدينة جدة –

منال بنت علي بن عبد الله الغريبي
جامعة الملك عبد العزيز || المملكة العربية السعودية

الملخص: هدفت الدراسة الحالية إلى التعرف على أبعاد ظاهرة العنف الأسري، والكشف عن دور الحماية الاجتماعية بشقيها (اللجنة والدار) في مواجهة العنف ضد المرأة، والكشف عن واقع المعنفات بعد خروجهن من دار الحماية الاجتماعية. وطبقت الدراسة منهج دراسة الحالة، حيث تم استخدام المقابلة كأداة للدراسة. وبلغت عينة الدراسة عدد (10) حالات من المودعات أو الخارجات من دار الحماية الاجتماعية، وكان من أهم نتائج الدراسة هو عدم توقف ممارسة العنف على المستوى الاقتصادي أو التعليمي ونقص البرامج التي تقدم للمعنفات المودعات بدار الحماية الاجتماعية ووجود قصور في جهود الرعاية اللاحقة، وخلل في التعاون بين أجهزة الدولة المعنية بمكافحة العنف. وكانت من أهم التوصيات تكثيف الدورات للعاملين في هذا المجال، وخضوع المعنفة لبرامج تثقيفية وتأهيلية وتوعية أفراد المجتمع والعمل على تظافر الجهود بين أجهزة الدولة المعنية.

الكلمات المفتاحية: دور، الحماية المجتمعية، تكيّف المعنفات أسرياً، مدينة جدة.

المقدمة:

إن ظاهرة العنف الأسري ظاهرة اجتماعية زادت كنتيجة حتمية لطبيعة الحياة العصرية وما صاحبها من تحولات وتغيرات عديدة في كافة المجالات مما أظهر العديد من المشاكل الاجتماعية والأسرية التي لم تكن موجودة من قبل في المجتمعات التقليدية التي تتسم بالبساطة. وفي خضم هذه التغيرات التي اجتاحت المجتمعات النامية والتي تحمل العديد من مظاهر التطور التكنولوجي الذي يمكن أن يتسبب في إحداث مشكلات اجتماعية جديدة نتيجة للتغير الاجتماعي الذي يحدث في تلك المجتمعات فقد لحقت الأسر أيضاً بعض التغييرات الاجتماعية والثقافية التي لم تكن موجودة من قبل مما أفقد الأسرة بعضاً من وظائفها التي كانت تؤديها وازدياد حدوث الصراعات بين أفرادها. ويمكن أن تكون ظاهرة العنف الأسري من بين تلك الظواهر الاجتماعية السلبية التي اجتاحت المجتمع بسبب انتقاله من النمط التقليدي البسيط إلى نمط حضاري متطور أكثر تعقيداً.

لقد أصبح العنف الأسري يشكل خطراً كبيراً ليس على حياة الأفراد فحسب بل على المجتمع بأسره الأمر الذي قد يعيق الأسرة عن أداء واجباتها تجاه أفرادها وتجاه المجتمع وأيضاً ظهور أنماط من السلوكيات الغير سوية لدى بعض أو كافة أعضاء الأسرة. (مستقيمي، 2014)

وتعتبر المرأة بصفتها الأم والزوجة والابنة هي أحد أهم أركان الأسرة وقد يشكل تعرضها للعنف سواء من الأب أو الزوج أو غيرهم من أهم العوائق التي قد تعوقها عن أداء دورها داخل الأسرة وخارجها، ولذلك كان لابد من ظهور مؤسسات داخل المجتمع تعالج هذه القضايا وتقدم الخدمات اللازمة للمرأة المعنفة وترشدها إلى الطريق الصحيح لحل مشكلاتها والذي يضمن لها حياة كريمة وآمنه بعيداً عن العنف وانتهاك حقوقها الخاصة. كما أن العديد من الحالات تواجه صعوبة توفر مأوى لها يحميها من إقامتها مع الشخص (مصدر العنف) أو أنها قد تكون مقيمة في مكان لا تتوفر فيه الحماية الكافية التي تكفل عدم تكرار تعرضها للإيذاء بكافة أشكاله الجسدية والنفسية. (برقاوي، 2004)

الأمر الذي أدى إلى تأسيس دُور الحماية الاجتماعية بكافة مناطق المملكة والتي تشرف عليها وزارة الشؤون الاجتماعية لمساعدة مثل هذه الحالات لحين انتهاء مشاكلهن. حيث إنه يوجد حالياً ثمانية دور للحماية الاجتماعية في المملكة وذلك في كل من مدن الرياض جدة الطائف الدمام القصيم المدينة تبوك وأبها. وهناك ثلاثة دور للحماية مازالت تحت الإنشاء في كل من مدن مكة المكرمة حائل ونجران. (وزارة الشؤون الاجتماعية، 2014).

وجاءت هذه الدراسة المطبقة على النساء المعنفات والمودعات بدار الحماية الاجتماعية أو اللواتي قد سبق لهن أن مررن بتجربة الإيداع في هذه الدور لكي توضح ما قد تمر به المرأة من انتهاك للحقوق وإيذاء بشتى أنواعه حتى يصل بها الحال إلى أن تصبح نزيلة بدار الحماية الاجتماعية، وفاعلية الحماية الاجتماعية المتمثلة في لجان الحماية والدور الإيوائية في مساعدة المعنفات في التكيف مع المجتمع ومعوقات ذلك والأسباب الكامنة وراء هذه المعوقات وأهم النتائج والتوصيات المقترحة.

مشكلة البحث:

تتناول هذه الدراسة ظاهرة أصبحت منتشرة في المجتمعات عامة وفي المجتمع السعودي بشكل خاص وهي ظاهرة العنف الأسري. ويُلاحظ أن حجم ظاهرة العنف الأسري قد زاد بشكل ملحوظ عن الفترات السابقة حيث تشير الإحصائيات الخاصة بوزارة الشؤون الاجتماعية بأن عدد حالات العنف الأسري الواردة إلى وحدة الحماية الاجتماعية خلال العام 1435هـ (841) حالة 91% منها إناث و9% فقط هم من الذكور أقل من 18 عاماً. أما عن أنواع العنف الذي تتعرض له المرأة فتشير الإحصائيات إلى أن العنف الجسدي والنفسي معاً يأتيا في المقدمة بنسبة 44%، ثم العنف الجسدي وحدة بنسبة 29%، ثم العنف النفسي بنسبة 16%، ثم الإهمال بنسبة 4%، ثم العنف الجنسي بنسبة 3%، ثم يأتي العنف الجسدي والنفسي والجنسي معاً بنسبة 1%، والجسدي والجنسي معاً بنسبة 1% ، والجسدي والإهمال بنسبة 1%، وأخيرا محاولات الانتحار التي بلغت نسبها 1% أيضاً من الحالات الواردة (وزارة الشؤون الاجتماعية، 2014).

كما أنه يوجد حالياً ثمانية دور للحماية الاجتماعية في المملكة وذلك في كل من مدن الرياض جدة الطائف الدمام القصيم المدينة تبوك وأبها. وهناك ثلاثة دور للحماية مازالت تحت الإنشاء في كل من مدن مكة المكرمة حائل ونجران.

وحيث أنه تختلف استجابة المعنفات مع هذه الجهود المبذولة فقد جاءت هذه الدراسة لكي تقيس مدى التكيف عند المعنفات المودعات في دُور الحماية الاجتماعية وتفاعلهن مع البرامج والخدمات التي تقدم لهن حتى لا يعتبرن العنف الذي تعرضن له حجر عثرة في طريق حياتهن ومستقبلهن.

كما أن الأمر يتطلب نوعاً من الممارسة المهنية بين المعنفات والعاملين في الحماية الاجتماعية، فالممارسة المهنية هي عملية تعاقدية بين ذوي احتياجات اجتماعية تؤدي إلى تغيير في الأفراد أنفسهم أو تغيير في نطاق النظم المحيطة كالأسرة والمجتمع المحلي والمجتمع العام (Sheafor, 1991).

أسئلة البحث

وقد تم الاستعانة بالأسئلة البحثية التالية:

1- ما هي سمات أطراف العنف (المعَنِف – المعَنَف)؟
2- ما هي أنواع العنف التي تتعرض لها المرأة وتؤدي بها للجوء إلى الحماية الاجتماعية؟
3- ما هي الإجراءات المتخذة مع المعنفات عند لجوئهن للحماية الاجتماعية؟
4- ما هي البرامج والخدمات المقدمة للمعنفات المودعات بدار الحماية الاجتماعية لإعادة تأهيلهن؟

5- ما هي المشكلات التي تواجه المعنفات خلال فترة مكوثهن في دار الحماية الاجتماعية؟
6- ما هي أبرز جهود الرعاية اللاحقة التي تقدم للمعنفات بعد خروجهن من دار الحماية الاجتماعية؟
7- ما هو واقع المعنفات بعد عودتهن إلى أسرهن ومجتمعهن؟

أهداف البحث

تهدف هذه الدراسة إلى:

1- التعرف على سمات وأطراف العنف سواء كان المعَنِف او المعَنَف.
2- التعرف على انواع العنف التي تتعرض لها المرأة والتي ادت إلى لجوئها إلى دور الحماية المجتمعية.
3- التعرف على طبيعة الاجراءات التي تقوم النساء المعنفات باتخاذها عند لجوئهن للحماية الاجتماعية.
4- العرف على البرامج التي تقدمها دور الحماية ومعرفه ما إذا كان دور الحماية الاجتماعية فعالاً في تكيف المعنفات ومساعدتهن على تخطي العقبات التي تواجههن بعد تعرضهن للعنف الأسري.
5- التعرف على طبيعة المشكلات التي تواجه المعنفات داخل دور الحماية المجتمعية.
6- الكشف عن دور الحماية الاجتماعية بشقيها (اللجنة والدار) في مواجهة العنف ضد المرأة.
7- الكشف عن واقع المعنفات بعد خروجهن من دور الحماية الاجتماعية.

أهمية البحث

تبرز الأهمية العلمية والتطبيقية لهذا البحث من الآتي:

1- ستقوم هذه الدراسة بتسليط الضوء على أهم الجهود التي تقدمها الحماية الاجتماعية وأهم المعوقات التي تواجهها في العمل على تكيّف المعنفات. وأهم جهود الرعاية اللاحقة التي تُقدم للمعنفات بعد خروجهن من دار الحماية الاجتماعية. ونأمل بأن تكون هذه الدراسة انطلاقاً لتعزيز الجهود المبذولة ومحاولة تخطي العقبات. كما تأمل الباحثة أن تكون هذه الدراسة إضافة علمية للدراسات التي أجريت على ظاهرة العنف الأسري.
2- كما قد تفيد مقترحات البحث في زيادة فاعلية وصلاحيات الحماية الاجتماعية المتمثلة في لجان أو دُور الحماية، ووضع حلول لتخطي العقبات التي تواجهها بالشكل الذي يُساير حجم ظاهرة العنف الأسري الموجه ضد المرأة والذي لا يمنع من حدوثه تقدم المجتمع أو تحضره لانتشار الظاهرة في كافة المجتمعات، وذلك للحد من ظاهرة العنف الأسري وتبعاتها.
3- قد تسهم هذه الدراسة في الحد من ظاهرة العنف الأسري الموجه ضد المرأة وذلك عن طريق ماتتوصل إلية من نتائج وماتضعه من مقترحات وتقديمها لأصحاب القرار. وأن تساهم في وضع تشريعات وأنظمة جديدة من شأنها الحد من العنف الأسري على أن تكون هذه الأنظمة مفعلة ومطبقة على أرض الواقع. وخاصة مايتعلق منها بالعقوبات المطبقة على ممارسي العنف.
4- كما نأمل بأن يساهم نشر هذا البحث في وضع تصور جديد لدار الحماية الاجتماعية وكذلك لجان استقبال الحالات المعنفة وذلك بما يتناسب مع وضع هذه الحالات النفسي والاجتماعي والاقتصادي والصحي ومن كافة الجوانب بما يساهم بالفعل في بث روح الثقة والإقبال على الحياة داخل نفوس المتعرضات للعنف بما يساهم في تكيفهن بشكل فعلي.

حدود البحث

- **الحدود الموضوعوية**: الكشف عن دور الحماية الاجتماعية بشقيها (اللجنة والدار) في مواجهة العنف ضد المرأة وتكيف النساء المعنفات.
- **الحدود البشرية**: المودعات أو الخارجات من دار الحماية الاجتماعية في جدة.
- **الحدود المكانية**: دار الحماية الاجتماعية بجدة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية.
- **الحدود الزمانية**: الفصل الدراسي الثاني لعام 1436 هـ.

مصطلحات البحث

دور: "مجموعة من الأنشطة المرتبطة أو الأطر السلوكية التي تحقق ما هو متوقع في مواقف معينة وترتب على الأدوار إمكانية التنبؤ بسلوك الفرد في المواقف المختلفة" (مرسي، 2001: 133)

التعريف الإجرائي للدور : الإجراءات والأساليب التى تقدمها دور الحماية الاجتماعية في تكيف المعنفات اسرياً

الحماية الاجتماعية: الحماية الاجتماعية علمياً: مصطلح يستعمل من قبل خبراء منظمة العمل الدولية للدلالة علي أي نظام يهتم بحماية أفراد المجتمع في دولة بعينها بغض النظر عن نوعه عند قيامهم بتقديم المساعدات الفنية للأشخاص في تلك الدولة (الشريف، 2007: 19)

الحماية الاجتماعية إجرائياً: يقصد بها في البحث اللجان التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والمسماة بلجان الحماية الاجتماعية وهي القسم من الوزارة المسؤول عن تلقي البلاغات والشكاوى الخاصة بالحالات المتعرضة للعنف الأسري وقد يتم معالجة موضوع الشكوى من قبل هذه اللجنة دون الحاجة إلى الإيداع بدار الحماية.

التكيف: التعريف العلمي للتكيف: مجموعه من الاستجابات، وردود الأفعال التي يعدل بها الفرد سلوكه وتكوينه النفسي أو بيئته الخارجية لكي يحدث الانسجام المطلوب بحيث يشبع حاجاته ويلبي متطلبات بيئته الاجتماعية والطبيعية (عبدالله ،2015: 12).

التعريف الإجرائي للتكيف: استجابات المتعرضات للعنف الأسري مع البرامج والخدمات التي تقدم لهن من قبل لجان ودُور الحماية الاجتماعية و تهدف إلى مساعدتهن على تخطي تبعات تعرضهن للعنف الأسري بحيث يستطعن إشباع حاجاتهن وحاجات أسرهن.

العنف الأسري: هو اعتداء جسدي على أحد أفراد العائلة سواء الزوجة أو الأبناء من جانب طرف آخر كالأب أو غيره وبعض الباحثين في هذا المجال يعتبرون سوء المعاملة والإهمال من العنف الأسري (عثمان، 2010: 17).

التعريف الإجرائي للعنف الأسري: هو إلحاق الأذى بالمرأة سواء أكان جسدياً، أو نفسياً، أو جنسياً أو بأي شكل من الأشكال من قبل أحد أفراد الأسرة كالأب، أو الأخ، أو الزوج إلى الحد الذي تلجأ فيه المرأة المعنفة إلى مؤسسات المجتمع لحمايتها.

دور الحماية الاجتماعية: وهي عبارة عن مكان آمن يقدم خدمات الرعاية للنساء المعنفات في المملكة العربية السعودية وتقديم الدعم القانوني والنفسي والاجتماعي للمعنفات، ويوجد عدد 8 دور حماية في السعودية

2. الإطار النظري والدراسات السابقة:

مقدمة

حاولت العديد من النظريات تفسير ظاهرة العنف الأسري، ومن هذه النظريات، النظرية النسوية التي تعتبر من أكثر النظريات ذات الارتباط بموضوع الدراسة كونها قامت على أساس ومطلب مهم وهو رفع الظلم الواقع على

المرأة والمتمثل في استغلال الرجل لها عبر مراحل طويلة من الزمن واستئثاره بالسلطة- سواء أكان الأب أم الزوج أو الأخ أو غير ذلك- حتى ولو كان غير أهل لهذه السلطة أو القوامة، ونستعرض توضيح حول النظرية النسوية، والانتقال إلى توضيح وعرض ظاهرة العنف الأسري ومظاهره، وصولاً إلى جهود المملكة العربية السعودية في الحد من العنف الأسري من خلال الحماية الاجتماعية.

2-2 النظرية النسوية المفسرة لظاهر العنف الأسري:

يرجع تاريخ هذه النظرية النسوية إلى الاتجاه السائد في العلاقات الدولية عبر النظرية النقدية وأبحاث السلام والدراسات الإنمائية خلال السبعينات والثمانينات من القرن العشرين. حيث نشرت المجلة البريطانية ميلنيوم (Mellenium) عددا خاصا حول (المرأة والعلاقات الدولية) وبعد ذلك احتلت قضايا وأدب الجنس (المذكر والمؤنث) مكاناً مرموقاً في الدراسات وخاصة في النظرية السياسية الدولية. وبذلك اعتمدت النسويات على أن الخصائص البيولوجية ثابتة ولا يمكن التحكم فيها على اعتبار أنها معطى مسبق ولا يمكن تغييره بينما العلاقات الاجتماعية المؤسسة من خلال الثقافة الاجتماعية قابلة لإعادة التشكيل والتغيير، لأنها ألصقت بالمعرفة الإنسانية من خلال تطور فكرة السلطة الأبوية أو النظام الأبوي عبر الفترات المختلفة للتطور الإنساني في مختلف جوانب الحياة العامة وفيما بعد في العلاقات الدولية بمختلف نظرياتها (الذكورية). ويعود ظهور الحركة النسوية إلى نهاية القرن التاسع عشر في كل من فرنسا وبريطانيا والتي انتهجت نهجا عدائيا نحو الرجل. وتعود بداية مطالبة النساء بحقوقهن إلى عام 1892 حيث عقد أول مؤتمر في باريس هو مؤتمر النساء العالمي الأول وبدأت بالمطالبة بحقها في التعليم وحقوقها القانونية وحق الانتخاب وأبرز المطالبات بهذه الحقوق في تلك الفترة كل من هاربين تايرل - سوزان أنتوني - ميل ميلنست. كما طالبت النساء بأن تشملهن مبادئ الثورة الفرنسية والمتمثلة في الحرية والمساواة والعدالة. وازدهرت الحركة النسوية في القرن العشرين وخاصة في أمريكا وفرنسا (الخالد، 1996).

وتعتبر "هاربيت مارتينو" أول عالمة اجتماع لها مساهمات جادة وقوية في هذا الصدد، فهي أول من أشار إلى ضرورة الدراسات النسوية، وإيجاد حقل خاص لدراسة الظواهر التي تختص بالمرأة، حيث كان لها أول دراسة نسوية حول الحضانة وجلوس المرأة للقيام بالأعمال المنزلية. وكان من أهم أفكارها أن نادت علماء الاجتماع بدراسة الأسرة والمرأة والطفل وبعدم الاكتفاء بالملاحظة، بل ينبغي عليهم الحراك بما فيه صالح المجتمع إضافة إلى نشاطها في حركة تحرير العبيد (الرفاعي، 2014).

ويعرف معجم أوكسفورد النظرية النسوية: أنها الاعتراف بأن للمرأة حقوق وفرص مساوية للرجل وذلك في مختلف مستويات الحياة العلمية والعملية على اعتبار إقصاء المرأة منها.

وتعرف الحركة النسوية بأنها: الفلسفة الرافضة لربط الخبرة الإنسانية بخبرة الرجل وإعطاء فلسفة وتصور عن الأشياء من خلال وجهة نظر المرأة. والمتخصصون يفرقون بين النسوية والنسائية فالنسائية هي الفعاليات التي تقوم بها النساء دون اعتبار للبعد الفكري والفلسفي وإنما بمجرد أنها فعاليات تقوم بها المرأة بينما النسوية تعبر عن مضمون فلسفي وفكري مقصود حسب التعريف السابق (الناصر، 2013).

ونجد أن المطلب الجوهري للنظرية النسوية هو إدخال النساء المعترك السياسي برفع الظلم والاستغلال عنهن من خلال ما يسمى بالسلطة الأولية، سواء كانت سلطة الأب أو الزوج التي سارت معها والتصقت بها عبر تطور الفكر الإنساني في مختلف نواحيه، فسعت النساء بذلك لإيجاد مكانة لهن في مختلف الفروع وخاصة العلاقات الدولية سواء كمناظرات، أو كصانعات قرار وإعطاء بديل للسياسة الدولية التي كانت لصالح الرجال، وإعادة صياغة فرضيات جديدة للعلاقات الدولية خاصة من خلال نقدها للنظريات الكلاسيكية واعتبارها نظريات غير واضحة

وتعتمد على القوة، على العكس من النظرية النسوية التي تعتمد على نظرة سلمية للعلاقات الدولية وإحلال الصيغة التعاونية بدلاً من الصيغة الصراعية والتركيز على مجال حقوق المرأة وبالتالي حقوق الإنسان ككل. وبهذا الصدد فقد حققت النظرية النسوية جزءا من تلك المطالب من خلال احتلال بعض النساء وتقلدهن مناصب إدارية مرموقة ولكنها برغم ذلك تبقى مناصب إدارية تنظيمية وليست سياسية. إذ لا يمكن للمرأة من خلالها اتخاذ القرار بمفردها بل إنها تساعد في صنع القرار بشكل محدود بحيث يكون لها تأثير فيه وليس سلطة فعليه. كما نجد أن النظرية النسوية قد حققت كذلك على الصعيد العملي واحدة من فرضياتها والمتمثلة في التقليل من الإنفاق العسكري واستثمار نفقاته في مجالات التنمية المختلفة (مصطفى، 2011).

وهناك نوعين من الناشطات لهذه النظرية تأخذ نشاطاتهن الشكلين التاليين:

1- ناشطات جماعات المصالح وهن يهدفن إلى التأثير في النخبة السياسية ومن ثم القرارات السياسية والتشريعات والقوانين.
2- ناشطات يستخدمن الخطاب الثقافي بشكل رئيسي ويستفدن من الكتابات التي تعكس سيادة الخطاب الذكوري دون غيره من أنواع الخطاب وهذا النوع هو الأكثر استخداماً حيث أدت الخطابات الذكورية إلى ظهور خطابات نسوية مضادة لهذه الخطابات وتهدف إلى تغيير الثقافات السائدة والأعراف المؤدية إلى ظلم المرأة وقهرها(الحمودي،2012).

والجدير بالذكر أن النظرية النسوية هي نظرية متشعبة كما هي النظرية الاجتماعية، إذ يختلف تركيز المناظرات وفقاً لموقعهن الجغرافي في دول الشمال عن دول الجنوب. كما تختلف رؤية النسويات الغربيات الأوائل اللواتي كان اهتمامهن محصوراً في الحصول على حقوق مساوية للرجل لدخول مجالات التعليم والعمل المختلفة ثم الحصول على الحقوق السياسية التي تمنحهن حق الانتخاب عن الغربيات المعاصرات اللواتي توسعت مطالبهن لتشمل المطالبة بإلغاء أي تمييز بسبب الجنس والذي وصلت فيه بعض المدارس الفكرية لأفكار متطرفة تؤخذ على الاتجاه النسوي عامة. وفي المقابل هناك النسوية النقدية التي تمثل هموم ومطالب نساء الأقليات في الغرب، وأشهر رائدات هذا الاتجاه هن النسويات السود في أمريكا. واللواتي رفضن مقولة النسويات أنهن: يمثلن مصالح جميع النساء. حيث ترى النسويات السود أن مشكلاتهن ليست فقط في التميز الجنسي بل الأهم والأكبر هو التميز العنصري بسبب العرق ويصاحبها أيضا التمييز بسبب الفقر والذي يشمل غالبة الأمريكان من أصول أفريقية في منتصف القرن العشرين، لذا أطلقت هذه النسويات مسمى (الاضطهاد الثلاثي) بسبب العرق، الطبقة، الجنس. وقد تأثرت مفكرات الدول النامية بالاتجاه النقدي للنسوية وبرزت منهن العديد من المفكرات في الهند وإيران وتركيا ومصر والمغرب وغيرها. ويطلق على هذا الاتجاه نسويات ما بعد الاستعمار الذي تأثر بالإضافة إلى الاتجاه النسوي النقدي بنظرية ما بعد الاستعمار ونظرية الاستشراق. ويعد مفهوم الذكورية من أهم مفاهيم النظرية النسوية عامة. أما نسويات ما بعد الاستعمار فيطلقون على ذكورية الشرق "الذكورية الكلاسيكية" (القحطاني، 2012).

وبالعودة إلى التراث العربي نجد أن مفهوم القوة الجسدية والشجاعة وإبراز علامات الفحولة والصلابة من المعاني اللصيقة بالذكر ولذلك نجد ابن منظور في لسان العرب يعرف كلمة " ذكر" في اللغة بأنها تعني القوة والشجاعة، فقد اقتضت الفحولة عند العرب عرض المهارات والخبرات المكتسبة وإبراز القوة والعنف، فلا معنى للفحولة ما لم تظهر في العيان، وتبقى في ذاكرة الناس. لو رجعنا إلى التقاليد العربية في التربية وتأهيل الصبيان، لوجدنا أن صناعة الفتى تتطلب تدريبه منذ حداثة سنه على احتمال الشدائد وملاقاتها، والتصبر عليها لمقصد صحي ولغاية اجتماعية تتمثل في تأهيله ليكون فرداً قادراً على الذود عن عشيرته، ولذلك الأهل لا يتوقفون عن الترديد أمام مسمعه عبارة " أنت رجل "، وحين يتصف ببعض صفات الضعف، يردعونه من خلال تعييره وتشبيهه بالنساء، كل

هذه رسائل مجتمعية تنبه الغلام منذ طفولته على هويته الموصوفة بالقوة والصلابة، وقد يلجأ بعض الآباء والأمهات من أجل تعزيز هذه القيمة في نفس الغلام إلى دفعه نحو المخاطر وحده، وربما ضربه وإيلامه حتى يشتد عوده، وفي هذا السياق يُروى في طبقات ابن سعد أن صفية بنت عبد المطلب كانت تضرب الزبير بن العوام ضرباً شديداً وهو يتيم، فقيل لها: (قتلته، خلعت فؤاده، أهلكت الغلام!)، فقالت: (إنما أضربه كي يلب ويجر الجيش ذا الجلب). أي أنها تستخدم ضربه كوسيلة تأهيل له، كي يصبح قائداً معتاداً على مواجهة الصعاب وممارسة القوة والعنف مع خصومه (الرشيد، 2012).

ويعتبر العنف هو جزء من الظلم التاريخي الذي يحافظ الرجال من خلاله على سيطرتهم على النساء والثقافة السائدة التي تعتبر المرأة ملك للرجل تساهم في استمرار العنف (Gelles, 1999).

3-1-2 ظاهرة العنف الأسري:

1. تاريخ وواقع ظاهرة العنف الأسري

إن العنف الأسري ليس ظاهرة جديدة رغم أن شدتها يمكن أن تتغير عبر العصور حسب تغير المعايير والقيم والاهتمامات الاجتماعية. فدلائل وجود العنف الأسري منذ القدم موجودة في أقدم الأساطير عن عادات وسلوك أفراد الأسرة منذ أقدم العصور فأول جريمة قتل إنما حدثت بين الأخوين ابني آدم عليه السلام، ثم إن قتل الأقارب بعضهم بعضاً يتكرر بأشكال شتى في أساطير معظم حضارات الأرض القديمة فنجده ماثلاً في أساطير اليونانيين والآشوريين والهنود.

ففي العصور القديمة كانوا في اليونان يرون أن على المرأة أن تكون ذات صوت منخفض وألا تحدث أحداً ولا أن تكون البادئة بالحديث بل تنتظر أن يبدأها الآخرون الكلام وألا تعترض على ما يقوله الرجل.

أما القانون الروماني فقد سمح للزوج أن يقتل زوجته في أي من الحالات التالية: إذا ما شربت الخمر، أو خانت زوجها، أو سلكت مع الغرباء سلوكاً يثير الشبهات.

وفي الحضارات الإسلامية ما زال الجدل قائماً إلى اليوم حول موضوع تفضيل الرجال على النساء درجة وحول مشروعية ضرب الرجل لزوجته وماهية هذا الضرب. ففي القرآن الكريم يشير الله تعالى إلى ذلك على النحو التالي: "واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً أن الله كان علياً كبيراً " (النساء، 34) وفي شرح الفقهاء المسلمين لهذه الآية يستشهدون عادة بحديث الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) وبآراء الفقهاء القاضية بضرورة مراعاة اتباع التدرج في وسائل ردع المرأة الناشز بدءاً بالوعظ بالكلمة الحسنة ثم هجر المرأة في المضجع وعدم مضاجعتها عقاباً لها وعندما تخفق كل هذه الوسائل في ردعها يمكن آنذاك اللجوء إلى عقابها بالضرب ولكن بشكل لا يلحق بها أي إيذاءٍ جسدي(العرود: 2008: 123).

يشير تقرير هيئة الأمم المتحدة الصادر في عام (2001) إلى وجود أنماط من العنف الأسري في عدد من الدول. كما أشار التقرير إلى أن خمسين بالمائة من الأزواج في الهند ممن شملتهم الدراسة يضربون زوجاتهم بانتظام، أما في البلاد العربية؛ فمرد ذلك يعود إلى جملة من الأسباب، منها: أن ما يجري داخل الأسرة العربية يظل في نظر الكثيرين بمن فيهم ضحايا العنف أمرًا خاصًا لا يجوز عرضه على الآخرين، لذا فإن المعنف خاصة المرأة تتردد كثيرًا قبل أن تُبْلِغ الأجهزة الضبطية كالشرطة ونحوها، بل ربما لا تبلغ حتى أهلها! وذلك خوفًا من الفضيحة أو الطلاق، أو تجنبًا لعنف أكبر قد يُمارسه الرجل إذا عرف بشكواها. وقد تَبَيَّن من دراسة تم إجراؤها في الأردن أن أكثر من 80% من الجرائم التي ارتكبت في المنزل لم يُبْلَغ عنها. كما بيَّنت دراسة أخرى أجريت في تونس أن نحو 52% من النساء اللواتي يتعرَّضن للعنف يلجأن إلى العائلة لحل المشكلة بينما تتجه أقل من 4% إلى مراكز الشرطة والأرقام

والإحصاءات في هذا الجانب تظل غير دقيقة. كما أن حالات العنف التي يتم التبليغ عنها هي لأفراد تضرروا جسديًا بدرجة لا يمكن إخفاؤها أو أنها تطلبت العلاج في مستشفيات الأمر الذي يجعلها قابلة للتوثيق كحالات عنف أسري.

أما عن حجم ظاهرة العنف الأسري في المملكة العربية السعودية ففي عام 2011 تلقت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان 370 شكوى عنف منزلي، والغالبية منها من قبل الأزواج والآباء. وكان العنف الجسدي والعاطفي هما الأكثر شيوعاً في الأطفال. وتمثل الفتيات 62% من جميع حالات العنف ضد الأطفال. حيث مرتكب الجريمة هو الأب في 65% من الحالات (جمعية حقوق الإنسان، 2014).

بلغ عدد حالات العنف الأسري التي تلقتها وزارة الداخلية خلال 5 أعوام منذ عام 2009 م وحتى عام 2014م 12267 قضية. بينما بلغت الحالات بحسب إحصائيات وزارة العدل 1110 قضايا عنف ضد المرأة خلال 3 أعوام، و372 قضية عنف ضد الأطفال خلال ذات الفترة (الغامدي، 2014)

ونستطيع القول إنه لا يمكننا الحصول على معلومات وإحصاءات دقيقة وذلك يعود لعدة أسباب من أهمها النظرة التقليدية السائدة للمجتمع والأسر بما فيهم ضحايا العنف أنفسهم الذين ينظرون إلى قضايا العنف الأسري أنها قضية عائلية يجب كتمانها ولا يجوز أن يَطَّلِع عليها الآخرون ومن ثم لا يُبلغون عما أصابهم من عنف من أحد أفراد الأسرة.

2. 1. 4. مظاهر العنف الأسري والعوامل المسببة له.

إن سلوك العنف لا يعني مجرد تسمية شخص اعتدى على آخر بل الأمر يتوقف على الخبرات الاجتماعية والنفسية التي يمر بها هذا الشخص وعلى ذلك تكون الأسباب المؤدية إلى العنف داخل المجتمع هي الظروف التي يمر بها الفرد وخاصة الظروف الاجتماعية. كما أن مرحله التنشئة الاجتماعية والتي تتضمن تعليم الأبناء الخشونة والصلابة بحيث يمكنهم من الاعتماد على أنفسهم،

وعندما يكبر الأبناء ويصبحون رجالاً يواجه معظمهم مواقف تتطلب إما استجابة عنيفة وإما شعوراً لا يمكن الفرار منة وهو الفشل في إثبات رجولتهم. كما أنه ناتج عن الإحباط الذي يصاب به الأفراد داخل المجتمع الواحد لعدم المساواة بين الفقراء والأغنياء. لذلك لا يمكن التقليل من شأن الظروف الاجتماعية التي يمكن أن تشكل التعبير عن نوع معين من السلوك وتتعدد المداخل الاجتماعية والخبرات النفسية التي يمر بها الشخص. وهناك مسلمة ترى بأن العنف هو ميراث للظلم التاريخي؛ فالأفراد الذين يتعرضون للقهر سوف يستخدمون سلاح العنف ولكنهم لن يستخدموه مع مصدر الظلم إنما مع الآخرين والذين غالباً ما يكونون من أفراد الأسرة (Hamper et al, 1987).

كما أن العنف أحد إفرازات البناء الاجتماعي حيث يحدث العنف عندما يفشل المجتمع في تقديم ضوابط قوية على سلوك الأفراد مما ينتج عنه الإحباط الذي يصاب به الأفراد داخل المجتمع الواحد نتيجة عدم المساواة بين الأفراد وعلى ذلك يكون العامل الرئيسي للعنف الأسري داخل المجتمع هي ظروف التنشئة الاجتماعية.

وتتعدد مظاهر العنف الأسري وتأخذ أشكالاً متنوعة منها:

1. **العنف النفسي:** وهو يتضمن الحبس، والعزل، والإرهاب، والسب، والشتم. ويقدم المعتدي على مثل هذه الأفعال لإضعاف تقدير الطرف الآخر واحترامه لذاته.
2. **العنف الجسدي:** ويتمثل في إلحاق الأذى الجسدي بالدفع، أو الصفع، أو الضرب، وشد الشعر، والعض، واللكم، والرمي بالأشياء الصلبة. كما يتضمن منع استخدام الأدوات الطبية والكراسي المتحركة أو المستلزمات الطبية اللازمة للإنسان.

3. **العنف الجنسي:** ويتمثل في الاتصال الجنسي غير المرغوب نتيجة عدم التوافق أو الإكراه على الموافقة كالاغتصاب، والإكراه على ممارسة الدعارة، وممارسة اللواط، والاتهامات الباطلة بالخيانة.
4. **العنف المادي:** ويتمثل في حرمان الزوجة أو الأبناء من المصروف. أو محاولات الوالدين التي تتمثل في فرض السيطرة على دخل أبنائهم، وإعطاء المعتدي الحق في التصرف في ممتلكات الضحية (برقاوي،2004).

ومن العوامل المؤدية إلى انتشار ظاهرة العنف الأسري العوامل التالية:

ذكر (الدوس، 2014) أن انتشار ظاهرة العنف الأسري يعود إلى عدة أسباب منها:

1. **العوامل الذاتية:** يعتبر المجتمع العربي عامة والمجتمع السعودي بشكل خاص مجتمعاً ذكورياً فالكثير من الأشياء تغرس في نفوس الرجال منذ الصغر بأن الرجل الحقيقي هو العنيف الذي لا يخضع لزوجته.
2. **العوامل الاجتماعية:** للتركيبة الأسرية بالمجتمع السعودي دور كبير في تفشي ظاهرة العنف الأسري. ففي الماضي القريب حيث كان نظام الأسرة الممتد أو المركبة هو الشائع بالمملكة حيث نظم هذه الأسرة الأجداد والآباء والأبناء ولكن بدأ يتلاشى وتحولت معظم الأسر إلى نظام الأسرة النووية المشتملة على الأبوين ومن يعولون من الأبناء، فكان لنظام الأسرة المركبة دور مهم في التصدي للعنف الأسري نظرا لأن السلطة تكون منها للأكبر سناً.
3. **العوامل الاقتصادية:** حيث ساهمت في تفشي العنف الأسري بالمجتمع كالفقر والبطالة، فضلا عن انتشار مظاهر الحياة المادية التي طغت على المجتمع في كافة مدن المملكة العربية السعودية، وأصبحت بعض الأسر غير قادرة على مجاراة هذا التحول بسبب الفقر والعجز المادي ومن الأسباب (الدوس، 2014).
4. **العوامل الثقافية:** غياب احترام حقوق الأفراد في الأسرة لعدم وجود نظام قانوني يوفر الحماية الكافية لعلاقة إفراد العائلة.
5. **العوامل القانونية:** والمتمثلة في القوانين والتشريعات الخاصة بالمرأة وخاصة في المجتمعات العربية التي يظهر بها التميز تجاه المرأة وتحيز القوانين لصالح الرجل وغالبا ما تكون استجابة المرأة لما تتعرض له من عنف له علاقة بمدى وعيها وإدراكها لحقوقها الشرعية والقانونية وما يترتب على هذه الحقوق من واجبات، ومالها في مقابلها من ضمانات تضمن لها العيش بكرامة كما أن المرأة لا تشعر بالأمان في حال لجوئها إلى الشرطة أو القضاء لاعتبارات عديدة وخاصة في المجتمعات المحافظة والتي لاتزال تنظر إلى العنف الموجه ضد المرأة على أنه شأن عائلي لا يتخطى نطاق الأسرة. ويضاف إلى ذلك الإجراءات الروتينية المطولة والمعقدة في الجهات الأمنية والمحاكم والتي كثيراً ما تصب في غير مصلحة المرأة وكل هذه الضغوط قد تضطر المرأة إلى عدم الاستمرار في الشكوى.
6. **العوامل والأسباب الإعلامية:** والتي تدعم استغلال المرأة بشكل غير صحيح في البرامج السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية وغيرها وهي من الأسباب الباعثة على تعرضها للعنف بكافة أشكاله وأنواعه. حيث تثبت بعض هذه البرامج الأفكار السلبية تجاه المرأة وتعمق النظرة الدونية لها، وخاصة عندما تعرض جسدها كوسيلة لجذب المشاهدين للدعاية والإعلان وتحصرها في دائرة كونها مخلوق سطحي لا هدف له سوى تلبية رغبات الرجل. كما أن العنف قد ينشأ عن طريق تقليد النماذج العنيفة التي يتم مشاهدتها بصفة مستمرة في التلفاز من قبل بعض الأشخاص الذين لديهم ميل قوي إلى تقليد ما يشاهدونه (الفايز، 2009).

2-2 الدراسات السابقة:

لقد تناولت هذا الموضوع عدد من الدراسات السابقة، ومنها دراسات محلية واجنبية سعت إلى التعرف على دور بيت الحماية الاجتماعية أو الخدمات الاجتماعي في تكيّف النساء، وفيما يلي نستعرض هذه الدراسات.

1- الدراسات المحلية:

دراسة (بدوي، 2017): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على اشكال العنف المرتكب ضد النساء المعنفات ممن لجأن لدار الحماية الاجتماعية ودور الايواء وكذلك التعرف على اسباب ودوافع العنف الممارس ضد المرأة من منظور النساء المعنفات وتكونت عينة الدراسة من (48) امرأة معنفة، وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي والاستبانة كأداة للدراسة، وأشارت نتائج الدراسة إلى ان النساء المعنفات في مدينة الرياض يتعرضن للعنف الجسدي والصحي والاجتماعي، والاقتصادي والنفسي، واللفظي، وان العنف الاجتماعي يمارس بدرجة عالية جداً وان النساء في الفئة العمرية من (25-35) سنة من اكثر الفئات العمرية تعرضاً للعنف، وان النساء الاقل تعليماً يتعرض للعنف اكثر من غيرهن من المتعلمات، وأبانت النتائج ايضاً بأن العنف الصحي من أقل اشكال العنف ممارسته ضد المرأة وان النساء المعنفات كن من المسببات لوقوع العنف عليهن في بعض الحالات، وأظهرت نتائج التحليل الاحصائي للدراسة بأنه لا توجد فروق ذات دلالة احصائية تعزى لمتغيرات الدراسة.

دراسة (العرجاني، 2017): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على ابرز محددات العنف الاسري وعلاقتها بالأمن الاجتماعي في المجتمع السعودي، واستخدمت الباحثة منهج المسح الاجتماعي، والاستبانة كأداة للدراسة، وتكونت عينة الدراسة من (160) حالة من النساء التي تقدمن إلى شوى لوحدة الحماية الاجتماعية التابعة لوزارة العمل والتنمية بمدينة الرياض، وكذلك (59) اخصائي من الاخصائيين والاخصائيات العاملين في وحدة الحماية الاجتماعية بالرياض، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج اهمها: ان اهم المحددات الاجتماعية للعنف الاسري تمثلت في ادماج الزوج أو أحد الابناء على المخدرات أو الخمور، وغياب الألفة الأسرية بين الأبناء، وضعف العلاقة الاجتماعية في الأسرة. وابرز المحددات الاقتصادية تثملت في انفاق الزوج على رغباته أكثر من إنفاقه على أسرته. اما المحددات النفسية والوجدانية المؤدية للعنف تمثلت بإصابة الزوج بمرض نفسي، اما المحددات الجنسية فتمثلت في إقامة الزوج علاقات جنسية محرمة، وكان ابرز انواع العنف هو الضرب باليد. وقد اوصت الدراسة بمجموعة من التوصيات اهمها: دراسة حالات العنف دراسة علمية مستفيدة لاستكشاف الجوانب العضوية والنفسية والاجتماعية التي تحتاج إلى علاج، التدخل المبكر الذي يحدد المشكلات قبل وقوعها ويضع لها الخطط المناسبة كمدخل علاجي وقائي، معالجة آثار العنف الاسري بعد حدوثه.

دراسة (الحربي، 2014): وهدفت هذه الدراسة إلى تحديد مظاهر العنف الأسري والكشف عن العوامل المؤدية إليه وتحديد المشكلات الناتجة عنه وأهم الصعوبات التي تواجه الأخصائيين الاجتماعيين في مواجهة المشكلات الاجتماعية الناتجة عن العنف، وذلك باستخدام منهج المسح الاجتماعي على العاملين في مجال الحماية الاجتماعية بالرياض واستخدمت في ذلك أداة الاستبانة. وبلغ عدد مفردات العينة 77 أخصائياً اجتماعياً. وتوصلت إلى عدة نتائج من أهمها أن 87% من ضحايا العنف الأسري هم من الإناث، وأن أهم العوامل المؤدية للعنف هو عامل التفكك الأسري، وأن أهم النتائج التي يؤدي إليها العنف هو عدم الشعور بالأمان، وأن أهم مشكلة تواجه الأخصائيين الاجتماعيين هو قلة عددهم. وكان من أهم تصورات هذه الدراسة هو نشر الوعي الاجتماعي بهدف حماية أفراد الأسرة من التعرض للعنف الأسري تفعيل إصدار تشريعات وقوانين للحماية من العنف الأسري ورعاية ضحاياه وأيضاً زيادة عدد مكاتب الاستشارات الأسرية.

(الدوسري 2013): وهدفت إلى التعرف على مستويات تقبل المرأة السعودية المعنفة للعنف الزواجي وفقاً لمتغيرات العمر والمستوى التعليمي والاجتماعي والاقتصادي، والتعرف على طبيعة العنف التي يمكن تقبله وإجراءات الدفاع عن نفسها. أما نوع الدراسة فهي دراسة اعتمدت على المنهج الوصفي الارتباطي المقارن وتم جمع البيانات عن طريق أداة الاستبانة. وشمل مجتمع الدراسة النساء السعوديات المتزوجات والمقيمات في مدينة الرياض وذلك بسحب

عينة حجمها (300) زوجة مكونة من (150) زوجة عاملة و (150) زوجة غير عاملة. أما عن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة فهي: أن المرأة تتعرض للعنف أكثر من الرجل وأن الزوج يعتبر من أكثر مصادر العنف ويتراوح هذا العنف من العنف الجسدي إلى النفسي إلى الجنسي وأن الثقافة الذكورية في المجتمع السعودي تهيئ للرجل بيئة عنف مناسبة لا تردعهم عن ممارساتهم أشكال العنف على الزوجة والإساءة إليها. توجد علاقة قوية ما بين ممارسة العنف ضد الزوجات والأسباب النفسية وخاصة ما يتعلق منها باضطرابات الشخصية مثل الشك في الطرف الآخر، الحرمان من الإشباع العاطفي، القلق المستمر. والأمراض النفسية التي تعتبر من أكثر أسباب ممارسة العنف. يوجد اختلافات جوهرية في تقبل الزوجة للعنف باختلاف المتغيرات الديموغرافية فالمرأة الريفية أكثر تقبلاً للعنف من المرأة التي نشأت وترعرعت في المدينة. بينما يكثر العنف لدى الأسر المهاجرة من القرى إلى مدينة الرياض عن مثيلاتها من الأسر المقيمة في الرياض أساساً. كما أن المرأة الريفية أو التي نشأت في أسرة يمارس فيها العنف لديها اعتقاد بمشروعية ما تتعرض له. عدم مساهمة المرأة اقتصادياً داخل الأسرة يجعلها أكثر تقبلاً للعنف من المرأة المستقلة اقتصادياً والمساهمة في دخل الأسرة. وأن المرأة غير العاملة أكثر تقبلاً للعنف مقارنة بالمرأة غير العاملة ويرجع السبب في ذلك إلى استقلالها اقتصادياً. وقد قدمت الدراسة مجموعة من التوصيات أهمها: وضع برامج إرشادية وعلاجية تعتمد على تفعيل الاستراتيجيات النشطة لمواجهة عنف الأزواج ضد الزوجات مع تقديم لتعريف المرأة بحقوقها كما حددها الإسلام، وإدخال مادة التربية الأسرية ضمن المناهج الدراسية في المدارس الثانوية للبنين والبنات لرفع مستوى الوعي بضرورة احترام العلاقة الزوجية، وتوضيح الآثار الهدامة لممارسة العنف الزواجي داخل الأسرة.

(المحيميد، 2008): هدفت إلى معرفة مدى انتشار العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع السعودي وخصائص المرأة المعنفة، وخصائص مرتكب العنف في المجتمع السعودي، والعوامل المساعدة على حدوث العنف الأسري . واستخدم الباحث المنهج الوصفي بشقيه المسحي والوثائقي، وطبقة الدراسة على عينة تكونت من (323) امرأة وعينة من العاملين في مجالات ذات صلة بموضوع الدراسة بلغ عددها (72) فرداً، واستخدم الباحث الاستبانة والمقابلة كأداة للدراسة. وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدة نتائج منها: أن ما نسبته 51% من النساء السعوديات يتعرضن للعنف الأسري وأكثر أنواع العنف تفشياً هو العنف النفسي يليه الجسدي يليه الاقتصادي يليه الجنسي. أنه من أهم خصائص المرأة المعنفة تدني مستواها التعليمي وعدم وجود وظيفة وضعف المستوى الاقتصادي. أهم خصائص المعنفين تدني المستوى الاقتصادي وضعف الوازع الديني وتعاطي المخدرات والمسكرات وحب السيطرة والاستبداد والخلفية الاجتماعية للشخص المعنِف والمزاج المتقلب. وجدت الدراسة بأن أهم عوامل تفشي ظاهرة العنف الأسري ضد المرأة هي العوامل الثقافية يليها المشكلات الأسرية ثم العوامل الاقتصادية وأخيراً العوامل القضائية.

2- الدراسات الأجنبية:

دراسة (Sanon, 2004): وهدفت هذه الدراسة إلى التعرف على العنف الاسري ضد المرأة في ولاية ماهارشترا في وسط الهند باستخدام المنهج الوصفي، والاستبانة كأداة للدراسة، وتكونت عينة الدراسة من (500) امرأة من النساء فوق سن الثامنة عشر، وقد وجد بأن (38%) من النساء مفردات العينة قد تعرضن للسب من قبل ازواجهن وأن (24%) منهن قد تعرضن للضرب من قبل الازواج.

دراسة (Miko Yushihama et, Al, 2002): هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على الوضع الصحي للنساء المعنفات في مجموعة من الدول وهي البرازيل، إثيوبيا، تايلند، بيرو، وبنجلادش، وابتعت الدراسة المنهج الوصفي، وتكونت عينة الدراسة من (1500) امرأة معنفة، حيث توصلت هذه الدراسة إلى أن ثلثي نساء العالم يتعرضن للعنف

البدني داخل المنزل وقد توصل الباحث إلى عدة نتائج من خلال هذه الدراسة كان من أهمها: أن ما نسبته 50% من نساء العالم يتعرضن للعنف داخل المنزل مما أدى إلى لجوء 18% منهن للعلاج في المستشفيات نتيجة للاعتداء. أن عينة من النساء في الولايات المتحدة الأمريكية وكندا وصلت إلى 35% لجأن إلى أقسام الطوارئ بالمستشفيات بسبب تعرضهن لعنف أسري أو حوادث اغتصاب. في عينة من نساء الدول الآسيوية بلغت نسبة اللواتي تعرضن للعنف الأسري 22%. في دول أمريكا الجنوبية بلغت نسبة النساء المتعرضات للعنف الأسري 50% وتوصلت الدراسة إلى نتيجة في هذه الدول وهي أنه كلما ارتفع المستوى التعليمي للرجل كلما زادت ممارسته للعنف تجاه المرأة. توصلت هذه الدراسة كذلك إلى وجود علاقة كبيرة بين تعرض المرأة للعنف داخل الأسرة ومعاناتها من مشاكل صحية ونفسية ومعاناتها من الإجهاضات المتكررة.

دراسة (Joanne. Ricklefs et, Al. 1994): والتي هدفت إلى معرفة مدى موافقة البالغين واستحسانهم للعقاب البدني في الولايات المتحدة الامريكية، والتعرف على انواع العقاب البدني المنتشرة، وعوامل الخطر على الموافقة على العقوبات البدنية. واستخدم الباحث المنهج الوصفي، والاستبانة كأداة للدراسة، وتكونت عينة الدراسة من (449) من الآباء حيث أجريت هذه الدراسة في غرف الانتظار في عيادات الأطفال الممثلين لشرائح اجتماعية مختلفة اقتصاديا واجتماعيا وتوصلت إلى أن أكثر الآباء والأمهات الذين تعرضوا للعنف في طفولتهم يوافقون على استخدام العنف مع أسرهم وتوصلت هذه الدراسة إلى نتيجة مفادها بأن اللجوء إلى العنف ليس له علاقة بالمستوى الاقتصادي أو التعليمي.

تعليق على الدراسات السابقة:

ومن خلال ما سبق واستعراضنا للدراسات السابقة نجد بأنها ركزت على العديد من مظاهر العنف الأسري المنتشرة في المجتمع وكذلك العديد من المعوقات والصعوبات التي تواجه الأخصائيين الاجتماعيين في عملهم مع حالات العنف الأسري للحد من هذه الظاهرة. وركزت على العوامل التي قد تدفع بالمرأة إلى تقبل العنف وعدم التبليغ عن تعرضها للإيذاء ونظرة الشريعة الإسلامية لظاهرة العنف. حيث نستطيع القول بأن للعنف الموجه ضد المرأة أسباب ودوافع تربوية ونفسية واجتماعية واقتصادية. وتتعدد أسباب العنف مع تعقد الحياة المعاصرة. إلا أنه لا يوجد دراسات (بحسب علم الباحثة) تطرقت لكيفية وآليات تكيف النساء المعنفات بعد تعرضهن للعنف الأسري، وتتبع الخطوات التي تقدمها الحماية الاجتماعية المتمثلة في لجان الحماية ودار الحماية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية. لذلك فقد جاءت هذه الدراسة مكملة للدراسات السابقة من حيث التعرف على أبعاد ظاهرة العنف واكتشاف أبعاد جديدة ومقارنتها بما توصلت إليه الدراسات السابقة وما سوف تضيفه هذه الدراسة هو تطبيقها في دار الحماية الاجتماعية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية بجدة على فئة النساء المتعرضات للعنف الأسري للكشف عن فاعلية هذه الدُور في تكيف المعنفات والخدمات والبرامج المقدمة لهن لمساعدتهن على تخطي هذه الأزمة. والكشف عن واقع المعنفات بعد تعرضهن للعنف الأسري.

3. منهجية الدراسة واجراءاتها

منهج البحث

تتميز هذه الدراسة بأنها من الدراسات الكيفية وقد تم اختيار الدراسة الكيفية لظاهرة العنف الأسري وذلك لأن الإحصاءات المتاحة من الجهات الرسمية متضاربة ولا تعكس حقيقة حجم ظاهرة العنف الأسري بالمجتمع

لأسباب اجتماعية وثقافية. ولذلك اعتمد الباحثة منهج دراسة الحالة الذي يتم تطبيقه على عينة الدراسة باستخدام المقابلة المتعمقة كأداة للدراسة.

العينة

ركزت هذه الدراسة على النساء المودعات أو اللاتي ممرن بتجربة الإيداع بدار الحماية الاجتماعية في بيت الحماية بجدة، وتكون عددهن من 10 سيدات حيث إن هذا العدد تم اختياره لعدم وجود عدد كبير في بيت الحماية حيث لا يوجد سوى 3 سيدات مودعات في بيت الحماية تم مقابلتهن إضافة إلى 7 سيدات مررن بتجربة الإيداع ببيت الحماية الاجتماعية بجدة وخرجن منه.

أدوات جمع البيانات

استخدمت هذه الدراسة أداة واحدة وهي المقابلة المعمقة التي تم اختيارها لأنها تلبي احتياجات الدارسة الحالية التي تركز على الجانب الكيفي لعينية الدراسة.

1. المقابلات

تم استخدام طريقة المقابلة في هذه الدراسة لجمع بيانات عن تجارب النساء المودعات أو سبق أن خضن تجربة بيت الحماية الاجتماعية للتعرف على واقع تجربتهن

2. تصميم جدول المقابلات

وقد تم اجراء جميع المقابلات وجها لوجه مع النساء حيث كان منهن 3 سيدات مودعات تم تنفيذ المقابلة معهن في بيت الحماية الاجتماعية بجدة، و7 سيدات سبق وخضن تجربة الإيداع ببيت الحماية الاجتماعية بجدة. والمقابلة تعتبر من أهم طرق جمع المعلومات والبيانات ومن أكثرها صدقاً حيث يستطيع الباحث التعرف على مشاعر وانفعالات الشخص المقابَل وكذلك اتجاهاته وميوله وهذا مالا يستطيع الوصول إليه إلا من خلال المقابلة ولا تحققه الأدوات الأخرى.

كما أنها عملية تتيح الفرصة للمستجيب التعبير الحر عن الآراء والأفكار والمعلومات والمقابلة تكون بذلك ميداناً ومجالاً للتعبير عن المشاعر والانفعالات والاتجاهات لدى الطرف المراد مقابله.

تحليل البيانات

بعد الانتهاء من جمع البيانات وتصنيف البيانات، فقد قمت بتحليل وتفسير البيانات من الاستبيانات. وبالنسبة للأسئلة المغلقة قمت بتصنيف النتائج وتحليلها باستخدام إحصائيات وصفية مثل النسب المئوية.

وفي الوقت نفسه تم تدوين المقابلات لضمان تحليل دقيق لاستجابات المشاركين وبمجرد الانتهاء من كتابة وتحليل المقابلات تم تقسيم ملخص المعلومات إلى أجزاء استنادا إلى تواتر المواضيع المسجلة.

وشملت المرحلة التالية من العملية كتابة أوراق موجزة مصممة لتصنيف إجابات المشاركات في المواضيع ذات الصلة مما سهل فهم تجارب المشاركين وتوقعاتهن واقتراحاتهن.

أخلاقيات البحث العلمي

ولتحقيق هذا الهدف تم اتباع مدونة السلوك الخاصة بالجامعة فيما يتعلق بعملية إكمال الأطروحة. ولم تستخدم وسائل غير عادلة لإجراء البحوث. وكان هناك حرص على عدم الكشف عن هوية المشاركات ومراكزهن التي

أشرت إليها بأسماء مستعارة وليس أسماء. كان للنساء المشاركات في البحث الحق في الانسحاب من المقابلة في أي وقت، وهم على بينة من وجود أجهزة التسجيل. وتم احترام قرار المشاركات الذين رفضن استخدام أجهزة التسجيل.

4. عرض نتائج الدراسة ومناقشتها

المناقشة والاستنتاج

سيتم عرض النتائج التي توصلت اليها الدراسة ومناقشة هذه النتائج.

سؤال البحث 4-1: ماهي سمات أطراف العنف (المعَنِف – المعَنَف)؟

من خلال عملية تحليل البيانات التي تم جمعها من المبحوثات واللواتي يبلغ عددهن عشرة من النساء المعنفات أسرياً يشكلن كافة الفئات العمرية من أقل من 20 عاماً إلى أقل من50 عاماً، ويوضح الجدول التالي اعدادهم وفقاً للفئة العمرية.

جدول رقم (1) التوزيع العمري للمشاركات.

الفئة العمرية	عدد المشاركات	النسبة المئوية
أقل من 20	1	%10
من 20 إلى أقل من 25 عام	0	%0
من 26 إلى أقل من 30 عام	4	%40
من 31 إلى أقل من 35 عام	1	%10
من 36 إلى أقل من 40 عام	2	%20
من 41 إلى أقل من 45 عام	1	%10
من 46 إلى أقل من 50 عام	1	%10

ويتضح بأن أكثر المعنفات من الفئة العمرية من 26 إلى أقل من 30 عاماً ولم يوجد من بين المودعات في دار الحماية أو الخارجات منها في فترة إعداد هذه الدراسة من يزيد عمارهن عن 50 عاماً. ويتضح من هذه النتيجة بأن العنف الأسري ضد المرأة لا يتوقف عند مرحلة عمرية معينة.

أما المستوى التعليمي للمبحوثات فنجد بأنهن ذوات مستويات تعليمية متوسطة إلى متدنية فلا يوجد من بينهن جامعيات سوى واحدة. ويوضح الجدول التالي المستوى التعليمي للمشاركات.

جدول رقم (2): المستوى التعليمي للمشاركات.

المستوى التعليمي	عدد المشاركات	النسبة المئوية
امية	0	%0
ابتدائي	3	%30
متوسط	3	%30
ثانوي	3	%30
جامعي	1	%10

ونستدل من خلال هذه النتيجة بأن المستوى التعليمي للمرأة المعنفة له دور في خفض احتمالية تعرضها للعنف. وهذه النتيجة تتفق مع دراسة المحيميد والتي توصلت إلى أنه من سمات المعنفات انخفاض مستواهن

التعليمي. ومع ذلك فقد تتعرض المرأة للعنف من قبل الرجل مهما كان مستواها التعليمي أو الثقافي لوجود جامعيات من بين المبحوثات.

أما من حيث المهنة فكانت غالبية المبحوثات هن من ربات المنازل. بينما يوجد من بينهن من يعملن في القطاع الخاص وهم اثنتين . وتستنتج من هذه النتيجة بأن أكثر المتعرضات للعنف هن من النساء غير العاملات وهذه النتيجة تتشابه مع ما توصلت إليه دراسة الدوسري والتي استنتجت بأن عمل المرأة ومساهمتها في الإنفاق على الأسرة يجعلها أقل تعرضاً للعنف الأسري.

ومن حيث مستوى دخل الأسرة للمبحوثات فقد اختلفت مستويات الدخل بحيث شكلت كل المستويات المرتفعة منها والمتدنية فنجد من بينهن من يقل مستوى دخل أسرتها عن ثلاثة آلاف ريال شهرياً. ومن يزيد مستوى دخل أسرتها عن تسعة عشر ألف ريال شهرياً. ويوضح الجدول التالي مستوى الدخل للمشاركات.

جدول رقم (3): مستوى الدخل للمشاركات.

المستوى التعليمي	عدد المشاركات	النسبة المئوية
أقل من 3000	1	%10
من 4000 إلى أقل من 7000	5	%50
من 7000 أقل من 10000	1	%10
من 11000 أقل من 14000	2	%20
من 15000 أقل من 18000	0	%0
من 19000 أقل من 22000	1	%10

أما عن مكان السكن الأصلي فكانت أكثرهن من سكان مدينة جدة وعددهن 6 مشاركات، ويوجد من هي من سكان مدينة الرياض ثم انتقلت للعيش في مدينة جدة وهي واحدة، وأخرى من سكان مدينة تبوك وهي واحدة، وحالة من الجنسية المصرية، وأخرى من الجنسية السورية متزوجات من مواطنين.

ومن خلال المعلومات السابقة التي توصلنا إليها والتي توضح المستوى الاقتصادي للمعنفات وأسرهن والمتمثل في مقدار الدخل الشهري وموقع السكن وشكله يتضح أمامنا بأن العنف الأسري لا يتمركز فقط لدى الطبقات الفقيرة كما ذكرت دراسة المحمود وآخرون وأيضاً دراسة المحيميد وكذلك دراسة العيسوي بل هو متفشي لدى كافة فئات المجتمع الاقتصادية من المتدنية إلى المرتفعة، وهذه النتيجة تتفق مع دراسة جوان وريكلفس. وإن كان يعتبر العامل الاقتصادي في كثير من الأحيان أحد العوامل التي قد تشترك مع غيرها من عوامل أخرى لا تقل تأثيراً وأهمية في ممارسة العنف ضد المرأة داخل الأسرة.

وتم طرح سؤال على المبحوثات عمن يقوم بالإنفاق على الأسرة فكانت نصفهن يقمن بالإنفاق على أسرهن، بينما يتولى الأزواج أو الآباء الإنفاق على الباقيات. ورغم ذلك فهي تقع ضحية للعنف الأسري على الرغم من قيامها بما هو ليس من واجباتها ولكنها تفعله حفاظاً على أبنائها وكيان أسرتها من التفكك والانهيار.

أما عن مصدر العنف فقد جاء الأزواج في المرتبة الأولى بإجابة أغلبية المبحوثات بواقع 8 مشاركات، وواحدة كانت معنفة من والدها وأخرى من أخيها. وهذه النتيجة تتفق مع ما توصلت له دراسة الدوسري بأن الزوج يعتبر من أكثر الرجال المحيطين بالمرأة والذين يشكلون مصدراً للعنف ضدها.

أما عن المستوى التعليمي لممارس العنف فكانت المستويات متفاوتة ما بين يقرأ ويكتب وحتى مستوى التعليم الجامعي. فنستنتج بأن المستوى التعليمي لممارس العنف ليس حائلاً أمامه لعدم القيام بهذه الممارسات. ويوضح الجدول التالي المستوى التعليمي للمُعنف.

جدول رقم (4): المستوى التعليمي للمُعنف.

المستوى التعليمي	عدد المشاركات	النسبة المئوية
يقرأ ويكتب	1	%10
ابتدائي	1	%10
متوسط	3	%30
ثانوي	2	%20
جامعي	3	%30

أما عن مهنة ممارس العنف فكانت تتراوح ما بين متسبب بواقع 3 مُعنفين، وموظفي قطاع خاص بواقع 3 مُعنفين، وموظف حكومي واحد، وأعمال حرة لواحد من ممارسي العنف، وعاطل عن العمل واحد ومتقاعد واحد.

سؤال البحث 4- 2: ماهي أنواع العنف التي تتعرض لها المرأة وتؤدي بها للجوء إلى الحماية الاجتماعية؟

أنواع العنف التي تعرضن لها ولجأن على أثرها للحماية الاجتماعية طلباً للمساعدة نصف المبحوثات متعرضات لعنف جسدي ونفسي ولفظي ومنهن من تعرضت للعنف من أزواج مدمني مخدرات. بينما تعرضت بعضهن للعنف الجسدي والنفسي واللفظي والجنسي معاً، وبعضهن للعنف الجسدي فقط، وأخرى متعرضة للعنف النفسي واللفظي. ونستنتج من ذلك بأن أكثر أنواع العنف انتشاراً تتبع الترتيب التالي:

1. العنف الجسدي.
2. العنف النفسي واللفظي معاً.
3. العنف الجنسي.

كما أنه من النتائج التي تتضح أمامنا بأن أشكال العنف لا تأتي منفردة فغالباً ما يصاحب العنف الجسدي عنفاً آخر نفسياً يتمثل في الإهمال أو الحبس أو الحرمان من التعليم أو زيارة الأهل أو عنفاً آخراً لفظياً قد يتمثل في السب والشتم والاستحقار والإهانة. كما أنه في بعض الأحيان يحدث العنف والرجل تحت تأثير المخدر. وتتفق النتيجة التي توصلنا إليها حول أكثر أشكال العنف انتشاراً وهو العنف الجسدي مع ما توصلت إليه دراسة الدوسري. وتختلف مع ما توصلت إليه دراسة المحيميد والتي استنتجت بأن أكثر أشكال العنف الأسري انتشاراً هو العنف النفسي. أما عن ردود أفعال المبحوثات عندما تعرضن للعنف فكانت:

1. الاستعانة بالشرطة.
2. اللجوء للشرطة بعد الصراخ والاستغاثة.
3. التدرج بالاستعانة بالأهل ثم اللجوء إلى الشرطة ثم الخروج من المنزل.
4. الصراخ والاستغاثة ثم الخروج من المنزل.
5. اللجوء إلى الأهل ثم الخروج من المنزل ومع تزايد العنف اللجوء لطلب المساعدة من الناس في الشارع.
6. ترك المنزل فقط.
7. السكوت وقام بالإبلاغ عنها أحد معارفها.

ومن خلال هذا نستدل بأن المرأة تصارع من أجل حماية نفسها من شتى أنواع العنف التي قد تقع عليها وخاصة من قبل الزوج وتختلف وتتنوع ردود الأفعال باختلاف وتنوع شخصيات النساء.

أما عن مدى تكرار العنف على المبحوثات فقد ذكرت أغلبهن بأن العنف الذي يتعرضن له متكرر، بينما وصفته مبحوثتان فقط بأنه غير متكرر.

وبسؤال اللواتي لم يقمن بالشكوى قبل هذه المرة رغم تكرار العنف عليهن كانت أكثر الأسباب الكامنة وراء ذلك هي الجهل بوجود نظام للحماية الاجتماعية ثم الخوف من زيادة الضرر الواقع عليهن من الشخص المعنف في حال علمه بذلك ثم جاء السبب الثالث هو الخوف من الأهل ردود أفعالهم في حال علمهم بالشكوى كونهم ينظرون إلى الموضوع بأنه من الخصوصيات والشؤون الأسرية التي لا ينبغي لأحد أن يطلع عليها. وتماثل هذه النتيجة ما توصلت إليه دراسة المحمود وآخرون بأن حالات العنف الأسري التي تصل إلى السلطات محدودة. أما عن الأسباب التي تؤدي بالمرأة المعنفة للجوء إلى الحماية الاجتماعية فهي كالتالي:

1. عدم تعاون الأهل مع بناتهم في حال تعرضهم للعنف من قبل الأزواج.
2. أن الضرر تعدى المرأة ليصل إلى أبنائها.
3. عدم وجود مأوى لديهن بعد خروجهن من منازلهن على أثر تعرضهن للعنف.
4. عدم وجود من تلجأ له سوى الجهات الحكومية لأنها مغتربة عن أهلها هو سبب لجوئها للشكوى لدى الحماية الاجتماعية.
5. عدم وجود إثباتات أو هويات لأبنائها وحرمانهم من دخول المدارس أو العلاج في المستشفيات بسبب إهمال والدهم هو من أهم الأسباب التي دعت إلى طرق باب الحماية الاجتماعية.

ومن خلال هذه الإجابات نستدل على ظهور أسباب أخرى كامنة وراء لجوء المرأة المعنفة للشكوى لدى الحماية الاجتماعية ومنها أن العنف الأسري قد يمتد ليصل إلى الأبناء مما قد يُشعر المرأة أكثر بالقلق لأن الضرر قد وصل إلى أبنائها.

سؤال البحث 4-3: ماهي الإجراءات المتخذة مع المعنفات عند لجوئهن للحماية الاجتماعية؟

تم سؤال المبحوثات عن الطريقة التي تواصلن بها مع وحدة الحماية الاجتماعية حيث تواصلت بعضهن مع الحماية الاجتماعية عن طريق الشرطة، وأخريات عن طريق الحضور الشخصي، وأخرى عن طريق المستشفى، وأخرى كانت مودعة في مؤسسة رعاية الفتيات وخرجت منها ليتم إيداعها بدار الحماية الاجتماعية كونها تعرضت للعنف الأسري مما أدى إلى هروبها من منزل ذويها. بينما لم يوجد من ضمن المبحوثات من تواصلت مع وحدة الحماية الاجتماعية عن طريق مركز البلاغات بوزارة الشؤون الاجتماعية وهو 1919 وتم إيداعها بدار الحماية.

وهذه النتيجة توضح لنا بأنه يوجد تقصير في جانب التثقيف الاجتماعي للوعي بوجود نظام للحماية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية.

ومن خلال تساؤل آخر تم طرحه على المبحوثات حول الإجراءات التي تم اتخاذها معهن عند تقديمهم للشكوى لدى الحماية الاجتماعية فكانت الشكوى الخطية الموقعة من الشاكية بنفسها أول الإجراءات.

أما بالنسبة للإيداع في دار الحماية الاجتماعية فقد أجابت المبحوثات بأن من شروط الإيداع الأساسية وجود تقارير طبية حديثة تثبت وقوع العنف، أو مشاهدة آثار ضرب واضحة على جسد المعنفة. كما أجابت المبحوثات بأن دخول الدار يكون هو الإجراء النهائي الذي يتم اللجوء إليه بعد استنفاذ كافة الوسائل والطرق وأيضاً من شروط الإيداع بالدار عدم وجود مأوى للمعنفة بينما عانت المبحوثات من محاولات الإصلاح التي تهدف إلى عودة المرأة مع ذات الشخص الذي قام بتعنيفها مما يزيد من احتمالية زيادة وقوع العنف وبشكل انتقامي أكثر من السابق.

وفي إطار معرفة إجراءات الحماية الاجتماعية تم سؤال المبحوثات عما إذا كان تم استدعاء الشخص المعنف أم لا فأجابت أغلبهن بأنه قد تم استدعاؤه، وبعضهن رفضت محاولات الصلح خشية تكرار العنف ومحاولات الانتقام.

وهكذا نجد بأن استدعاء الطرف الآخر للعنف هو من الإجراءات الأساسية المتبعة في الحماية الاجتماعية.

وعليه نستطيع ترتيب الإجراءات المتبعة مع المعنفات في لجان الحماية الاجتماعية كالتالي:

1- الاطلاع على التقارير الطبية أو مشاهدة آثار العنف على أن تكون آثار حديثة وواضحة.
2- كتابة شكوى خطية موقعة من المعنفة.
3- محاولات لاستدعاء ممارس العنف.
4- إجراء محاولات للإصلاح وتقريب وجهات النظر بين الضحية وممارس العنف أو مع ولي أمرها أو من يقوم مقامه.
5- إيداع المعنفة بدار الحماية الاجتماعية وهو الإجراء النهائي في حال فشل الإجراء السابق.

سؤال البحث 4-4: ماهي البرامج والخدمات المقدمة للمعنفات المودعات بدار الحماية الاجتماعية لإعادة تأهيلهن؟

وبسؤالنا عن الأنشطة والبرامج التي تقدمها دار الحماية الاجتماعية للمعنفات أجمعت المبحوثات على اهتمام العاملين بالبرامج الدينية وجلسات العلاج النفسي والاجتماعي والتي لا تحظى بها جميع الحالات المعنفة. ومن النادر جداً ما يُقدم للحالات المعنفة برامج ترفيهية وتقتصر فقط على الأعياد والمناسبات.

أما عن المساعدات المادية التي تقدم لهن في دار الحماية الاجتماعية فأجمعت المعنفات على عدم تلقيهن أي مبالغ نقدية وأن المساعدات التي تتلقاها هي عبارة عن مواد غذائية ومواد تنظيف وملابس يوفرها لهن العاملون في دار الحماية وتقدم لهن بحسب الاحتياج.

ومن خلال ما سبق نستدل بأن هناك خلل في عملية مساعدة المعنفات على التكيف الاجتماعي وتوعيتهن بالأسباب التي جعلت منهن ضحية للعنف الأسري.

وللكشف عن الأنظمة التي تعمل بها دار الحماية الاجتماعية تم سؤال المبحوثات عما أذا كان يسمح لهن بالخروج من الدار. فأجاب أكثرهن بأنه يمكنهن الخروج ولكن في نطاق محدود وضيق جداً ومع سائق من الدار وبرفقة مراقبة، وذلك في حالات الضرورة مثل الذهاب للمراجعة في الدوائر الحكومية أو مواعيد المحكمة.

ومن خلال هذه النتيجة نستدل بأن فكرة وجود دار الحماية الاجتماعية ليست من أجل تأهيل المعنفات ومساعدتهن على إعادة التكيف وإنما العمل على إيقاف العنف الواقع على المرأة.

كما تم أيضاً سؤال المبحوثات عن طريقة تعامل العاملين في دار الحماية الاجتماعية مع الحالات المعنفة وبدأنا بالإدارة حيث رأت بعض المبحوثات بأن تعاملهم جيد، إلا أن البقية ترى بأن إدارة الدار وقوانينها صارمة للغاية. ويذكرن من ضمن القوانين منع زيارة النزيلة في دار الحماية إلا بإذن مسبق من وحدة الحماية الاجتماعية ولساعات محدودة فقط. ومن ضمن العيوب كذلك سعي الإدارة الحثيث لإخراج المعنفة من الدار في أقصر وقت ممكن بالإضافة إلى سحب هواتفهن النقالة بمجرد إيداعهن دار الحماية الاجتماعية مما يتسبب لهن في عدم الارتياح والقلق الدائم طوال فقرة بقائهن في الدار.

أما عن رأي المبحوثات في تعامل الأخصائيات الاجتماعيات داخل دار الحماية الاجتماعية فكانت من الممتازة إلى الجيدة إلا أن بعض المبحوثات كان لهن رأي مخالف وهو بأن الأخصائيات الاجتماعيات تابعين للإدارة في كل شيء ولا يقمن بتقديم الخدمات للمعنفات والتي من أهمها العمل على حل مشكلتها أو التواصل مع الجهات المعنية إلا بعد تكرار الطلب من الحالة المعنفة. وكذلك بالنسبة للأخصائيات النفسيات حيث كان رأي المبحوثات بأن تعاملهن يتراوح بين الممتاز إلى الجيد ورأت مبحوثتان بأنه ليس لهن دور واضح. أما بسؤال المبحوثات عن المراقبات فالبعض منهن

ترى بأنهن جيدات كذلك ووصفت مبحوثة تعاملهم بأنه متفاوت من حالة إلى أخرى، ووصفته أخرى وهي زوجة مواطن تعاملهم بأنه سيء ويفتقر للخبرة وأسلوب التعامل

سؤال البحث 4-5: ماهي المشكلات التي تواجه المعنفات خلال فترة مكوثهن في دار الحماية الاجتماعية؟

لمعرفة مدى تكيف المعنفات المودعات أو اللواتي سبق إيداعهن دار الحماية الاجتماعية مع ظروفهن وأوضاعهن وتعايشهن مع المشكلة ولمحاولة تخطيها تم سؤال المبحوثات عن سماح نظام دار الحماية الاجتماعية ببقاء أبناء المعنفة معها في الدار. فأجابت جميع المبحوثات بسماح النظام بذلك في حالات معينة أهمها ما يأتي:

1- عدم وجود مأوى للأطفال.
2- تعرض الأطفال للعنف كذلك أو وجود خطورة عليهم من بقائهم خارج الدار.
3- تعلق المرأة المعنفة بأطفالها.

وتبقى مشكلة تعاني منها النزيلات وهي عدم السماح للأبناء بالخروج إلى المدارس في فترة إقامتهم في دار الحماية الاجتماعية إلا إذا طالت مدة الإقامة أو خروج الأبناء للمدارس على مسؤولية والدتهم.

وتم طرح تساؤل على المبحوثات عن مدى تعاون الجهات المعنية بالتصدي للعنف الأسري مثل الشرطة والمحكمة والأمارة مع وحدات ولجان الحماية الاجتماعية. أغلب المبحوثات بعدم تعاونهم. بينما وصفت المبحوثات إجراءات الأمارة بأنها طويلة وتأخذ الكثير من الوقت لضرورة إحالتها لجهة الاختصاص مما يتسبب في ضياع الوقت وضياع حقوقنا معه، كما أجمعت المبحوثات على أن أكثر الأمور صعوبة وتحول دون تكيف المعنفات المودعات بدار الحماية الاجتماعية هو أن الدار أشبه ما تكون بالسجن.

كذلك من الأمور الهامة والتي أشارت إليها جميع المبحوثات هو الموقع السيء والغير صحي لدار الحماية الاجتماعية والذي يقع في حي بترومين بالقرب من المصفاة الأمر الذي يجعل الأجواء ملوثة وغير صحية.

ومن المعوقات التي تقف أمام تكيف المعنفات عدم وجود أي وسائل للترفيه أو رحلات أو زيارات. والخروج لا يكون إلا بسائق الدار وبرفقة مراقبة من الدار وقد تضطر للتأخير عن مواعيدنا في حالة عدم توفر المراقبة أو السائق. كما جاء من ضمن المعوقات أن نظام دار الحماية لا يسمح بخروج الحالة إذا كانت موظفة أو طالبة إلى مقر دراستها أو عملها.

ومن ضمن الصعوبات التي ذكرتها المبحوثات كذلك وصف عائلة المعنفة والمجتمع للمرأة المودعة بدار الحماية الاجتماعية بأنها (راعية مشاكل وشكاوى) حتى ولو كانت هي التي تعاني من الظلم.

وهناك صعوبة ركزت عليها كافة المبحوثات وهي الخلط الواضح في التعامل مع نزيلات دار الحماية وهن النساء المعنفات وبين نزيلات دار الضيافة وهن السجينات المنتهية محكوميتهن، كون الدار واحدة والإدارة واحدة وذكرت إحدى المعنفات من نزيلات دار الحماية بأنها سعت لخروجها من الدار بأسرع وقت ممكن لخوفها على نفسها.

أما عن مدى تحسن وضع المبحوثات بعد إيداعهن بدار الحماية الاجتماعية حيث ذكرت أكثرهن أنهن لم يشعرن بتحسن أوضاعهن ولم يحققن التكيف المطلوب بسبب المعوقات السابق ذكرها. وبعضهن شعرن بتحسن أوضاعهن بعد إيداعهن بدار الحماية. وكانت من أسباب ذلك هو قيام الدار بإيواء المعنفات في فترات لم يكن لديهن أي مأوى.

ومن خلال ما سبق نستطيع أن نحدد أهم المعوقات التي تحول دون تكيف المعنفات المودعات بدار الحماية الاجتماعية بجده كالتالي:

1- عدم السماح ببقاء أبناء المعنفة من الذكور ممن تزيد أعمارهم عن اثنا عشرة عاماً مع والدتهم وعدم وجود دُور مختصة لحمايتهم.
2- نظام الدار لا يسمح بخروج الموظفة إلى عملها مما يقع عائق أمام كثير من المعنفات فتضطر إلى عدم دخول الدار وبقاء الخطر عليها أو الدخول والانقطاع عن عملها. وبالمثل بالنسبة لأطفالها إلا إذا طالت مدة بقاؤهم في الدار.
3- عدم وجود برامج ترفيهية أو رحلات خارجية رغم أن الوضع النفسي للنزيلات بحاجة ماسة لمثل هذه البرامج.
4- عدم تعاون الجهات الرسمية المعنية بالتصدي للعنف وخاصة الشرطة والمحكمة حيث أنها تقف غالباً في صف الرجل.
5- الموقع السيء والغير صحي لدار الحماية الاجتماعية بجدة في الجزء الجنوبي من المدينة بالقرب من مصفاة بترومين.
6- دمج دار الحماية الاجتماعية المعنية بحماية المعنفات أسرياً مع دار الضيافة الاجتماعية والمعنية بإيواء المنتهية محكوميتهن ورفض أهاليهن استلامهن من السجون أو من مؤسسات رعاية الفتيات، في موقع واحد وتحت إدارة واحدة تسبب في حدوث الكثير من الخلط في التعامل والرقابة بين الفئتين من قبل العاملين. كما أدى هذا الأمر إلى خشية كثير من المعنفات على أنفسهن كون نزيلات دار الضيافة الاجتماعية يحملن الكثير من الخبرات السلبية.
7- غالباً ما يبقى لدى المرأة المعنفة خوف من أن يقوم أهلها أو أقاربها أو معارفها بوصفها بالمتمردة والخارجة عن المألوف أو كثيرة المشاكل في حال ما إذا قامت بالشكوى ولذلك فهي تشعر بنوع من القلق وعدم الارتياح طوال فترة بقائها في دار الحماية الاجتماعية.)

سؤال البحث 4-6: ماهي أبرز جهود الرعاية اللاحقة التي تقدم للمعنفات بعد خروجهن من دار الحماية الاجتماعية؟

ولمعرفة ما تقدمه وحدة ودار الحماية الاجتماعية من رعاية لاحقة للمعنفات تم سؤالهن عن قيام العاملين بزيارة المعنفة بعد خروجها من دار الحماية الاجتماعية لمتابعة حالتها والاطمئنان على وضعها أجابت أكثرهن بأن الأخصائيات الاجتماعيات يقمن بزيارة المعنفة بعد خروجها من الدار لسكن خيري ومساعدتها في تأثيثه، بينما ذكرت أخريات بأنه لم يقم أحد بزيارتهن بعد مغادرتهن لدار الحماية الاجتماعية.

أما المبحوثات اللواتي لم يفضلن اللجوء للحماية الاجتماعية في حال تجديد العنف عليهن لا سمح الله فقد جاء من ضمن الأسباب. ومن خلال ما سبق توصلنا إلى التالي:

1- الحصول على سكن خيري للمرأة المعنفة يخضع لشروط ويمر بمراحل ومن أهمها حصولها على الطلاق وعدم وجود من يعولها أو رفض ذويها لها واستنفاذ كافة محاولات الإصلاح وتقريب وجهات النظر. ولكن تبقى أمامهن مشكله أخرى وهي عدم ملاءمة السكن أما من ناحية الموقع أو الحجم أو مستوى النظافة أو عدم التزام الوزارة بدفع مبلغ الإيجار في الوقت المحدد.
2- احتمالية تعرض المرأة المعنفة للعنف مرة أخرى بسبب غياب العقوبة لممارس العنف مما قد يجعله يمارسه مجدداً ضدها أو ضد غيرها.

3- تفضيل كثير من المعنفات معاودة الشكوى لدى الحماية الاجتماعية في حال تكرار العنف رغم ما ذكرنه من معوقات لأنها بالمقارنة مع غيرها من الجهات المعنية بالتصدي للعنف تعتبر الأفضل.
4- هناك قصور في جهود الرعاية اللاحقة للخارجات من دار الحماية الاجتماعية حيث أنه لا يتم متابعة الحالات إلا في حالة خروجهن لسكن خيري أما في حالة خروج الحالة مع ذويها أو الإصلاح بينها وبين ممارس العنف فتعاني المبحوثات من عدم وجود رعاية لاحقة أو متابعة للحالة بعد خروجها.

سؤال البحث 4-7: ما هو واقع المعنفات بعد عودتهن إلى أسرهن ومجتمعهن؟

فعن إمكانية حصول المعنفة على سكن خيري أجابت أكثر المبحوثات بأنه يمكن ذلك بينما يوجد من بينهن من لم يستطعن الحصول على سكن خيري وكانت أسباب ذلك إما لصغر عمر الحالة، أو وجود ذويها والذين يتوفر لديهم سكن ملائم فتجرى محاولات للإصلاح والتوفيق بين وجهات النظر من أجل خروج الحالة للسكن مع أحد أقربائها. كما أشارت مبحوثات أخريات إلى أنهن عرض عليهن الخروج إلى سكن خيري أو مبرة ولكنهن رفضن ذلك لأنه غير ملائم وفي مواقع سيئة أو أحياء شعبية وفضلت بعضهن الخروج إلى شقة بالإيجار وساعدتهن وزارة الشؤون الاجتماعية في دفع الدفعة الأولى من الإيجار ولكنها بعد ذلك عانت من عدم التزام الوزارة بالدفع مما أوقعها في مأزق.

للتعرف على مدى احتمالية تعرضهن للعنف مجدداً بعد خروجهن من دار الحماية الاجتماعية فكان أكثرهن ترى بأن هذا احتمال وارد بشكل كبير لأسباب منها أن مرتكب العنف لم يتلقى أي جزاء رادع.

وورد كذلك من أهم أسباب احتمالية معاودة تكرار العنف وبشكل أكبر هو أن أهل الزوجة غير مبالين بتعنيف ابنتهم. أما المبحوثات اللواتي استبعدن احتمالية تجديد العنف عليهن فقد كان ذلك بسبب بعدهن عن مصدر العنف إما بالخروج إلى سكن بعيد عنه أو بالحصول على الطلاق والانفصال.

وعن الإجراءات التي من المحتمل أن تلجأ لها المبحوثات في حال تعرضن للعنف مجدداً فقد كانت تجديد الشكوى لدى الحماية الاجتماعية من أول الحلول، وجاء بعدها اللجوء إلى الأهل وترك المنزل، وآخرها كان اللجوء إلى الشرطة أو إلى أحد المعارف.

تم سؤال المعنفات عن خططهن المستقبلية لتخطي عقبة ما تعرضن له من عنف، فنجد بان الخطط المستقبلية للمبحوثات اختلفت فبعضهن الزواج هو أحد أهدافها للتخلص من ظلم أهلها. أخرى مطلقة ترغب في فتح مشروع تجاري صغير يدر عليها بعض الأرباح. وتمنت إحداهن امتلاك منزل ولو كان صغيراً تعيش فيه مع أبنائها وهناك من لا يوجد لديها خطط مستقبلية وكل ما تتمناه هو العيش بسلام وأمان وهناك من فكرت بالانتحار لأنها ترى بأن مشكلتها لا يوجد لها حلول وأنها لم يعد باستطاعتها تحمل المزيد من المسؤوليات والأعباء.

أما عن تقييم المبحوثات لتجربتهن مع الحماية الاجتماعية فكانت منهن من ترى بأن الحماية تساعد في حدود الصلاحيات الممنوحة لها والإمكانيات المتوفرة لديها، وصفتها أكثر من مبحوثة بأنها تجربة تشبه دخول السجن والخروج منه إلا أنها تعتبر على الرغم من ذلك أفضل من غيرها من الجهات التي دائماً هي في صف الرجل.

القيود

قد تشمل قيود الدراسات البحثية عوامل مختلفة مثل الطريقة المختارة ومجموعة العينة والتقنيات المستخدمة. وكانت عينة المشاركين في هذه الدراسة مقيدة في الحجم بسبب قلة عدد المودعات في بيت الحماية الاجتماعية بجدة، إضافة إلى فض العديد من الحالات المعنفة إجراء المقابلات والبعض الآخر وافق على المقابلة ولكن بتحفظ شديد، بالإضافة إلى عدم سماح نظام دار الحماية الاجتماعية بإجراء الباحثين والباحثات للمقابلات مع الحالات المودعة ووجود العديد من العقبات الإدارية المتبعة في الدار

8-4 التوصيات والمقترحات:

1- إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية على تنظيم دورات وندوات ومحاضرات بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة من أجل التصدي لظاهرة العنف الأسري وزيادة الوعي لدى أفراد المجتمع بضرورة احترام المرأة وأنها لا تقل مكانة وأهمية عن مكانة الرجل.

2- تكثيف الدورات للعاملين في مجال الحماية الاجتماعية على أن تكون هذه الدورات غير مقتصرة فقط على الأخصائيين والأخصائيات سواء الاجتماعيين أو النفسيين بل تمتد لتشمل كافة العاملين في هذا المجال بما فيهم المراقبات والممرضات ومدربات المهارات وحارسات الأمن وكل من له علاقة بحالات الحماية أو احتكاك بها سواء أكان بشكل مباشر أو غير مباشر.

3- ربط الأجهزة المعنية بتطبيق نظام الحماية الاجتماعية الكترونياً وليس فقط وحدات الحماية الاجتماعية بالمملكة والتابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية بل يكون هناك ربط آلي بين الوزارة وغيرها من الجهات المعنية مثل الشرطة والمحكمة والإمارة ووزارة الصحة بهدف توفير الوقت والجهد ولضمان حصول المرأة المعنفة على المساعدة في أسرع وقت ممكن.

4- تفعيل تواجد دور الحماية الاجتماعية عبر وسائل وقنوات التواصل الاجتماعي عبر الانترنت لسهولة تقديم الخدمات حتى ولو كانت من باب الاستشارة.

5- إضافة مقررات دراسية تُدرس لطلاب وطالبات المدارس على حد سواء عن العلاقات الأسرية والأدوار والمكانات والحقوق والواجبات داخل الأسرة والمعوقات التي يمكن أن تواجه استقرارها وكيفية مواجهتها.

6- فصل دار الحماية الاجتماعية عن دار الضيافة في مبنى مستقل وإدارة مستقلة على أن تكون في موقع صحي وملائم وتتوفر فيه كافة المرافق الهامة وكل ما تحتاجه المعنفة. بسبب ما أحدثه دمج الدارين والفئتين (المعنفات والمنتهية محكوميتهن) في مكان واحد وتحت إدارة واحدة من خلط في التعامل معهن وتبادل للخبرات سلبية.

7- وضع خطة علاجية ووقائية وتأهيلية للمرأة المعنفة منذ إيداعها بدار الحماية الاجتماعية ويستمر تنفيذ هذه الخطة طوال فترة مكوثها في دار الحماية الاجتماعية.

8- عدم اقتصار جهود الرعاية اللاحقة للمعنفة على مجرد خروجها من دار الحماية الاجتماعية بل يجب أن يكون هناك متابعة مستمرة للوقوف على وضعها وقد يتطلب الأمر زيادة في عدد الأخصائيين والأخصائيات العاملين في مجال الحماية الاجتماعية لتحقيق هذا الأمر.

9- تطبيق العقوبات على من يثبت عليه ممارسة العنف على أن تتفاوت العقوبات باختلاف نوع العنف ودرجته ولكن في جميع الأحوال يجب ألا يترك الشخص ممارس العنف دون جزاء رادع.

10- نشر الوعي ولفت الأنظار إلى وجود نظام للحماية الاجتماعية من كافة أنواع الإيذاء وذلك لعدم التهاون في ممارسة العنف وتوعية الضحايا بحقوقهن والتي من أبسطها الحق في الشكوى والتظلم.

قائمة المراجع:

أولاً: المراجع العربية

- **القرآن الكريم.**

1- الأمم المتحدة، (2001): تقرير هيئة الأمم المتحدة الصادر عن الدورة 56 لهيئة الامم المتحدة، منشورات هيئة الامم المتحدة برقم (A/56/50) 28/فبراير 2001

2- الأمم المتحدة، (2015): حقوق الإنسان، المفوضية السامية لحقوق الإنسان، إعلان بشأن القضاء على العنف ضد المرأة، تاريخ التصفح 31 مارس 2015م، متاح على الرابط. www.ohchr.org › OHCH
3- الأمم المتحدة،(2015)، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، تاريخ التصفح، 26 مارس 2015م، متاح على الرابط https://saudiwomenrights.wordpress.com.
4- بدوي، عبد الرحمن عبد الله علي. (2017): العنف ضد المرأة في المجتمع السعودي "دراسة ميدانية على النساء المعنفات في مدينة الرياض"، مجلة كلية التربية ، جامعة الازهر، ع173 ج 1.
5- برقاوي، خالد يوسف (2004): العنف الأسري واسهامات الخدمة الاجتماعية في التصدي له ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
6- برقاوي، خالد يوسف (2004): العنف الأسري واسهامات الخدمة الاجتماعية في التصدي له، جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
7- الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان(2014): حجم ظاهرة العنف الأسري في المملكة العربية السعودية. الموقع الرسمي، تاريخ التصفح 6 مارس 2015م، متاح على الرابط nshr.org.sa.
8- الحربي، عبير سعد مطلق: (2014)، تصور مقترح لتفعيل دور الخدمة الاجتماعية في التخفيف من المشكلات الاجتماعية الناتجة عن العنف الأسري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.
9- الحمودي، نورة: (2012)، النظرية النسوية، تاريخ التصفح 13 مارس 2015م، من موقع منتديات جامعة الملك عبد العزيز، متاح على الرابط /blog.kau.edu.sa/norahomodi/2012/01/24/554.
10- الخالد، كورنيليا: (1996)، الكفاح النسوي حتى الآن، مجلة الطريق، العدد الثاني.
11- الدوس، خالد(2014): العنف الأسري الأسباب الآثار والحلول، جريدة الجزيرة، الثلاثاء 18 ربيع الثاني 1435هـ الموافق 18 فبراير (2014)، العدد (15118).
12- الدوسري، سلطانة صالح:(2013)، مستويات تقبل المرأة السعودية للعنف الزواجي في ضوء المتغيرات النفسية والديموغرافية، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.
13- الرشيد، عبد الله (2012): العنف الأسري في السعودية مأزق الذكورة والتراث، مجلة المجلة، الأربعاء 9 مايو
14- الرفاعي، هاشم: (2014)، لمحات من علم الاجتماع، تاريخ التصفح 25مايو 2015، متاح على الرابط altagreer.com.
15- العرجان، دلال بنت مسفر. (2017): محددات العنف الاسري وعلاقتها بالامن الاجتماعي في المجتمع السعودي "دراسة ميدانية"، رسالة دكتوراه غير منشورة، جامعة نايف العربية للعولم الامنية، السعودية.
16- العرود، محمد عبدالسلام سليمان (2008): العنف الأسري دوافعه وآثاره وعلاجه من منظور تربوي إسلامي ، دار الفاروق للنشر والتوزيع ، الأردن.
17- الغامدي، أسمهان: (2014)، تاريخ التصفح 6 مارس 2015م ، متاح على الرابط1002534/www.alriyadh.com.
18- الفايز، ميسون: (2009)، العنف تجاه المرأة، هيئة حقوق الإنسان مركز النشر والإعلام، الرياض.
19- القحطاني، رجاء: (2012)، التغير الاجتماعي وعمل المرأة عبر ثلاثة أجيال في مدينة أبها، جامعة سري، المملكة المتحدة.
20- المحيميد، على بن محمد بن عبد العزيز: (2008)، العنف الأسري ضد المرأة في المجتمع السعودي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

21- مستقيمي، مهدية السادات: (2014)،القضايا الاجتماعية للمرأة على ضوء المدرسة الاسلامية والمدارس النسوية ، تاريخ التصفح 16 مارس 2015م ، متاح على الرابط nosos.net.

22- مصطفى، حمدي عبد الحميد: (2011)، النظرية النسوية، تاريخ التصفح 15 مارس 2015م، متاح على الرابط hamdisocio.blogspot.com/2011/07/blog-post.html.

23- الناصر، إبراهيم : (2013)، الحركة النسوية الغربية ومحاولات العولمة، تاريخ التصفح 12 مارس 2015 ، متاح على الرابط www.saaid.net/female/064.htm.

24- وزارة الشؤون الاجتماعية. (2013): دليل العاملين في مجال الحماية الاجتماعية، منشورات وزارة الشؤون الاجتماعية. ، الموقع الرسمي، تاريخ التصفح 23 فبراير 2015م، متاح على الرابط www.mosa.gov.sa.

25- اليوسف، سليمان بن ضيف الله بن محمد: (2014)، العنف الأسري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض.

ثانياً: المراجع الاجنبية

1- Gelles، R: 1999، Family Violence، Sage Publications، N.W.

2- Hamper & Row Coleman J. & Cressey D. (1987): Social Problem. NY Publication.

3- Miko Yushihama ،et.Al (2002). Family Violence - ،Who Publications.

4- Ricklefs ،Buntain Joanne J. & others. (1994). Punishments: What Predict Adult Approval? Child Abuse & Neglect.Vol.18،No. 11،1994.

5- Sanon S, Jain D, Sadowski L, & Hunter W. (2004). Violence against women in India: evidence from rural Maharashtra, India. Rural Remote Health. 4:304.

The Role of Woman's Shelters in Rehabilitation of Battered Women
(An Study Applied in the Social Protection Institution in Jeddah)

Abstract: This study aimed to identify the dimensions of the phenomenon of domestic violence and to reveal the role of social protection (both the committee and the house) in the face of violence against women and to reveal the reality of the abuses after they left the social protection home. The study applied the case study approach, where the study used the interviews as a study tool. The sample of the study was 10 cases of women in the social protection house or those who were discharged from the social protection house. The most important results of the study were non-stop violence at the economic or educational level and the lack of programs that provide the classified works, the lack of social protection, lack of follow-up care efforts, and lack of cooperation between the state agencies concerned with combating violence. The most important recommendations were the intensification of courses for those working in this field, and providing women who were subject to violence to education and rehabilitation programs, as well as increasing the awareness of the members of the community and work on supporting efforts between the organs of the state concerned.

Keywords: role, community protection, abuse adjustment familiarly, Jeddah city